الإِنصَافُ

فِي ردَّ نِسبَةِ ابنِ تَيمِيَّةَ إِلَى "وَقِيعَةِ ابن حَزمٍ فِي الأَكَابِرِ"

وكَشفُ مَا فِيهَا مِن الظُّلمِ، والاعتِسَافِ

بَحثٌ مُستَلٌّ مِن كتَاب:

«الـعُـدَّةُ فِي تَـحقِـيـقِ مَـا وُصِفَ بِهِ ابنُ تَيمِيَّةَ عِندَ المُنَاظَـرَةِ مِن الحِدَّةِ»

كَتَبَهُ
الفَقِيرُ إِلَى سِترِ رَبِّهِ الخَفِيِّ
أَبُو العَبَّاسِ الشِّحري

بسم الله الرحمن الرحيم

الطَّعنُ في ابنِ تَيمِيَّةَ بنِسبَتِهِ إلَى ابن حَزمٍ في وَقِيعَتِهِ في الأَكَابِرِ

في خِضَمِّ جهَادِ شَيخِ الإِسلام ابنِ تَيميَّةَ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في الانتِصَار للكِتَاب، والسُّنَّة، وطَرِيقَةِ سَلَفِ الأُمَّةِ، ورُدُودِهِ عَلَى المُخَالِفِينَ مِن المُتَكَلِّمِينَ، والصُّوفِيَّةِ، وغَيرِهِم .

ابتَكَرَ طَائِفَةٌ مِن خُصُومِهِ شُنعَةً جَدِيدَةً؛ فقَالُوا وقَد عَجِزُوا عَن مُنَاظَرتِهِ، والرَّدِّ عَلَيهِ ومُوَاجهَتِهِ، وكَلُّوا عَن مُحَاجَّتِهِ :

إنَّهُ سَائرٌ في طَرِيق أَبي مُحَمَّدٍ ابنِ حَزم (ت٤٥٦) - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في الوَقِيعَةِ في الأَكَابر، والتَّطَاوُلِ علَى الأَئمَّةِ، وسَبِّ العُلَمَاءِ[1]، وتَسفِيهِ أَفهَامِهم، وآرَائِهِم ! .

---

(١) وهَذِهِ الطَّرِيقَةُ في **"التَّشويهِ"** مِن أَشهَر طَرَائِقِ المُبتَدعَة في كُلِّ زَمَانٍ؛ فَيَجعَلُونَ **"النَّاقدَ"** لأَخطَائِهِم، وأَخطَاء شُيُوخِهم **"سَبَّابًا للعُلَمَاءِ"** !!، قَد سَلِمَ مِنهُ كِبَارُ المُبطِلِينَ، ولَم يَسلَم مِن لسَانِهِ أَولِيَاءُ الله الصَّالحونَ، والأَتقِيَاءُ العَاملونَ !! .

قَالَ الإِمَامُ الحَافظُ الكَبِيرُ أَبو نَصر السِّجزيُّ (ت٤٤٤) في «رسَالَتِهِ إلَى أَهل زَبِيدٍ في الرَّدِّ علَى مَن أَنكَرَ الحَرفَ والصَّوتَ» (ص٣٠٨-٣٠٩): «**ومِنهَا: مَا ارتَكَبَهُ أَهلُ الوَقتِ مِنهُم، خُصُوصاً مِن كَانَ مِنهُم مِن المَغَارِبَةِ، وهُوَ: أَنَّ كُلَّ مَن يُخَالِفُهم نَسَبُوهُ إلى سَبِّ العُلَمَاءِ" !؛ لِيُنَفِّروا قُلُوبَ العَوَامِّ عَنهُ، وقَرَفُوهُ بأَقَاوِيلَ، لا يَقُولُ بهَا، ولا يَعتَقِدهَا بُهتًا مِنهُم، وكَذبًا ..، والقَائلُونَ بخِلافِ قَولِهِم ضُلَّالٌ عِندَهُم، ولا حُرمَةَ لَهُم**» انتَهَى .

وهَذهِ الشُّبهَةُ المُفتَرَاةُ نَوعٌ مِن البَغي، والظُّلم الَّذي تَعَرَّضَ لَهُ شَيخُ الإِسلامِ ابنُ تَيميَّةَ مِن خُصُومِهِ !؛ لَـمَّـا عَجَزُوا عَن الرَّدِّ عَلَيهِ، ومُنَاظَرتِهِ .

❑ ❑ ❑

قَالَ الصَّلاحُ الصَّفَديُّ (ت٧٦٤) مُشيرًا إلى هَذهِ التُّهمَةِ البَاطلَةِ :

«وكَانَ ذَا قَلَم يُسَابقُ البَرقَ إذَا لَـمَـع، والوَدقَ إذَا هَمَـع، يُمـلي عـلَى المَسـأَلَةِ الوَاحدَةِ مَا شَاءَ مِن رَأسِ القَلَم، ويَكتُبُ الكُرَّاسَين، والثَّلَاثَةِ في قِعدَةٍ، وجِدُّ ذِهنِـهِ مَا كَلَّ، ولا انثَلَم، **قَد تَحَلَّى بالمُحَلَّى، وتَوَلَّى مِن تَقلِيدِهِ مَا تَوَلَّى !، فَلَو شَاءَ أَورَدَهُ عَـن ظَهر قَلبٍ، وأَتَى بجُملَةِ مَا فِيهِ مِن الشَّنَاعِ، والثَّلبِ**» انتَهَى [(١)] .

❑ ❑ ❑

وقَد سَرَت هَذهِ التُّهمَةُ البَاطلَةُ علَى أَلسِنَةِ خُصُوم ابنِ تَيميَّةَ؛ حتَّـى تَـأَثَّرَ بهَـا بَعضُ المُتَأَخِّرينَ :

كَالمُؤَرِّخِ الحَافظِ مُحَمَّدِ بنِ عَبدِ الرَّحمنِ السَّخَاويِّ (ت٩٠٢) .

فقَالَ :

«**وكَذا مـمَّـن حَصَلَ مِن بَعضِ النَّاس مِـنهُم نُفـرَةٌ، وتَحَـامَى عَـن الانتِفَـاعِ بعِلمِهِم معَ جَلَالتِهِم عِلمـاً، ووَرَعاً، وزُهداً؛ لإطلَاقِ لِسَانِهِم** [(٢)]، **وعَدَم مُـدَارَاتِهِم**

---

(١) انظُر: «أَعيَانَ العَصـر وأَعوَانَ النَّصـر» (١/ ٢٣٥) .

وقَولُ الصَّفَديِّ: «**قَد تَحَلَّى بالمُحَلَّى ..**» !؛ هذا ظَنَّهُ بَعضُ النَّـاس ثَنَـاءً، وهُـوَ ذَمٌّ في قَالَـب الثَّنَاءِ ! علَى عَادَتِهِ مَعَ ابنِ تَيميَّةَ، وهُوَ في سَجعِهِ هَـذَا يَنسُبُ ابنَ تيميَّةَ إلى التَّأَثُّر بابن حَزمٍ، مِن غَير تَمييزٍ لِـمَـا يَصلُحُ أَن يُؤخَذَ مِن ابنِ حَزمٍ، ومَا يَجبُ أَن يُحذَرَ مِنهُ !! .

(٢) وهَذَا غَيرُ صَحيحٍ في ابنِ تَيميَّةَ، وغَفَرَ اللهُ للسَّخَاويِّ .

بحَيثُ يتكَلَّمُونَ، ويَجرَحُونَ بمَا فِيهِ مُبَالغَةٌ[1]، كابنِ حَزمٍ، وابنِ تَيميَّةَ، وهُمَا مِمَّن امتُحِنَ، وأُوذِيَ.

وكُلُّ أَحَدٍ مِن الأُمَّةِ يُؤخَذُ مِن قَولِهِ، ويُترَكُ إلَّا رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، [وعَلَى آلِهِ،] وسَلَّمَ -» انتَهَى[2].

❑ ❑ ❑

---

(١) هَذَا القَولُ فيهِ مُبَالَغَةٌ في حقِّ ابنِ تَيميَّةَ، لَم أَجدهَا في كُتُبِهِ، وغَفَرَ اللهُ للسَّخَاويِّ.

(٢) انظُر: «الإعلَانَ بالتَّوبيخ لِمَن ذَمَّ التَّاريخ» (ص١٦٣).

قُلتُ: والحَافظُ السَّخَاويُّ مَعرُوفٌ بالانتصَاف لابنِ تَيميَّةَ مِن خُصُومِه - بحَسَب مَا يَستَطيعُ -؛ فَهَا هُوَ يُسأَلُ عَن حُكم ابنِ تَيميَّةَ على حَديثٍ بالوَضع هَل يُقبَلُ؟؛ فَكَانَ مِن جَوَابِه: «وحِينَئذٍ فيُعتَمَدُ مَقَالةُ الشَّيخ تَقيِّ الدِّين ابنِ تَيميَّةَ حَيثُ حَكَمَ على اللَّفظِ المَسؤُول عَنهُ بالوَضع، **ونَاهيكَ بِهِ اطِّلَاعًا، وحِفظًا أَقَرَّ لَهُ بذَلكَ المخَالفُ، والمُوَافِقُ، وكَيفَ لا يُعتَمَدُ كَلامُهُ في سَبيل هذَا، وقَد قَالَ عَنهُ الحَافظُ شَمسُ الدِّين الذَّهَبيُّ: «مَا رَأَيتُ أَشَدَّ استِحضَارًا للمُتُونِ، وعَزوهَا مِنهُ، وكَأَنَّ السُّنَّةَ نُصبَ عَينَيهِ، وعَلى طَرَفِ لسَانِه بعبَارَةٍ رَشِقَةٍ، وعَينٍ مَفتُوحَةٍ**» انتَهى، ووَصَفَهُ الإمَامُ فَتحُ الدِّين ابنُ سَيِّد النَّاس مُصَنِّفُ «السِّيرَةِ النَّبَويَّة» المَشهُورَة، وغَيرهَا؛ فقَالَ: «**وكَادَ يَستَوعِبُ السُّنَنَ، والآثَارَ حِفظًا** - إلى أَن قَالَ -: **أو ذَاكَرَ بالحَديثِ؛ فهُوَ صَاحبُ عِلمِهِ، وذُو رِوَايتِهِ**» انتَهى.

نَعَم قَد نُسِبَت إلَيهِ مَسَائلُ أُنكِرَت عَلَيهِ مُقَرَّرَةٌ عِندَ أَهلِ العِلمِ، والسَّعِيدُ مَن عُدَّت غَلَطَاتُهُ - رَحِمَهُ اللهُ، وإيَّانَا -» انتَهى مِن «الأَجوبَة المَرضيَّة فيمَا سُئلَ السَّخَاويُّ عَنهُ مِن الأَحَاديثِ النَّبَويَّة» (١/ ١٦٨-١٦٩/ س٤٥).

ومِثلُ هَذَا الجَواب مِنهُ في زَمَن يُمتَحَنُ فيهِ بابنِ تَيميَّةَ!، ويَعلُو قَدرُ المَرءِ بطَعنِهِ فِيهِ، ويُذَمُّ بالثَّنَاء عَلَيهِ: خَيرٌ كَبيرٌ مِنهُ؛ جَزَاهُ اللهُ خَيرًا.

قُلتُ :

حَقيقَةُ الحَالِ كَانَت عَلَى ضِدِّ مَا يَدَّعِي خُصُومُ شَيخِ الإِسلامِ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- عَلَيهِ، وبِخِلَاف مَا يَقُولُونَ فِيهِ، وقَد كَانَ مُتَحَفِّظًا فِي رُدُودِهِ عَن السَّبِّ، والشَّتم، والوَقيعَةِ؛ فَضلًا عَن المُبَالَغَة في الطَّعنِ، والجَرحِ في حَقِّ مَن يَرُدُّ بَاطلَهُم، أَو أَخطَاءَهُم :

وهَذِهِ رُدُودُهُ مَطبُوعَةٌ جُلُّهَا، هَل فِيهَا مِن هَذَا شَيءٌ ؟ .

بَل الثَّابتُ فِيهَا: التمَاسُ العُذر مَا أَمكَنَ، والتَّوَرُّعُ عَن الحُكمِ عَلَى المُعَيَّنِ فيمَا فِيهِ اشتبَاهٌ، مَعَ استِيفَاءِ الانتصَار للحَقِّ، ورَدِّ الغَلَطِ .

والإِنصَافُ أَن لا يُدفَعَ أَهلُ العِلم عَن قِرَاءَة كُتُبِهِ؛ لمِثل هَذِهِ التَّشنيعَات، فَمَا كَانَ فِيهَا مِن صَوَابٍ قُبلَ، ومَا كَانَ مِن خَطَإٍ رُدَّ .

وفي تَقرير هَذَا المَعنَى يَقُولُ الحَافظُ ابنُ حَجَر رَدًّا عَلَى مَن غَلا في ذَمِّ ابنِ تَيميَّةَ :

«**فَالوَاجبُ علَى مَن تَلَبَّسَ بالعِلم، وكَانَ لَهُ عَقلٌ أَن يتَأَمَّلَ كَلَامَ الرَّجُلِ مِن تَصَانيفِهِ المَشهُورَةِ، أَو مِن أَلسِنَةِ مَن يُوثَقُ بِهِ مِن أَهل النَّقل؛ فيُفرَدَ مِن ذَلكَ مَا يُنكَرُ؛ فيُحذَرُ مِنهُ علَى قَصدِ النُّصح، ويُثنَي عَلَيهِ بفَضَائلِهِ فِيمَا أَصَابَ مِن ذَلكَ، كَدَأب غَيرِهِ مِن العُلمَاءِ الأَنجَابِ**» انتَهى[1] .

❑ ❑ ❑

ولَمَّا سُئلَ في وَرَقَةٍ عَن قَائلٍ قَالَ في مَحضَر جَمَاعَةٍ في مَسجدٍ بَعدَ أَن أَثنَى بَعضُ الحَاضرينَ عَلَى ابنِ تيميَّةَ: (**كَانَ كَافِرًا، وَقَعَ مِنهُ الكُفرُ في ثَلَاثِينَ مَكَانًا**) .

فكَتَبَ هَذَا الجَوَابَ:

---

(١) انظُر: تَقريظَهُ لـ«الرَّدِّ الوَافر» (ص١٤)، و«الجَوَاهرَ والدُّرَرَ» (٢/ ٧٣٦).

«لا يُطلِقُ في ابن تَيمِية أَنَّهُ كَافِرٌ إِلَّا أَحَدُ رَجُلَين: إِمَّا كَافِرٌ حَقِيقَةً، وإِمَّا جَاهِلٌ بِحَالِهِ؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ كَانَ مِن كبَار المُسلِمينَ إِلَّا أَنَّ لَهُ مَسَائِلَ اختَارَهَا مِن مَقَالَاتِ المُسلِمينَ يَلزَمُ مِن بَعضِهَا الكُفرُ عِندَ بَعض أَهل العِلم دُونَ بَعضٍ، ولَازِمُ المَذهَب لَيسَ بِمَذهَب، ولَم يَزَل المَذكُورُ دَاعِيَةً إِلَى الإِيمَانِ بِالله تَعَالَى طُولَ عُمُرِهِ، وقَد أَثنَى عَلَيهِ، وعَلَى عِلمِه، ودِينِهِ، وزُهدِهِ جَمِيعُ الطَّوَائفِ مِن أَهل عَصرِهِ؛ حَتَّى مِمَّن كَانَ يُخَالِفهُ في الاعتِقَادِ، واللهُ المُستَعَانُ .

قَالَهُ، وكَتَبَهُ أَحمَدُ بنُ عَليِّ بنِ حَجَر الشَّافِعِيُّ عَفا اللهُ تَعَالَى عَنهُ آمِينَ .

وكَتَبَ عَلَى ذَيلِ هَذَا الجَواب العَلَّامَةُ الفَقيهُ البُلقِينيُّ :

اللَّهُمَّ فَهِّمَ الصَّوَابَ: لَم يَصحَّ عِندَنَا ذَلكَ، وحَاشَاهُ أَن يَقَعَ مِنهُ ذَلكَ، والعِلمُ عِندَ الله سُبحَانَهُ وتَعَالَى .

كَتَبَهُ صَالحُ بنُ عُمَرَ البُلقِينيُّ» انتَهى [1] .

وبنَحو هَذَا أَجَابَ البَدرُ العَينيُّ - أَيضًا- .

❑ ❑ ❑

إِذَا عَلمتَ هَذَا ظَهَرَ لَكَ عَظيمُ جِنَايَة أَهل التَّعَصُّب، والجَهلِ عَلَى العُلَمَاءِ، وهَذَا مَا جَرَى لابنِ تَيميَّةَ مَعَ هَؤُلاءِ .

وأَمَّا الصَّدُّ عَنهُ بشَنَاعَاتٍ كَدَعوَى سُلُوكِهِ (طَرِيقَةَ ابنِ حَزمٍ في الوَقيعَةِ)؛ فَتِلكَ تَهُونُ أَمَامَ غَيرِهَا مِن المَظَالمِ .

ومَعَ هَذَا؛ فَيُقَالُ في رَدِّهَا :

مِن المَعلُوم أَنَّ شَيخَ الإِسلامِ ابنَ تَيميَّةَ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- قَد دَرَسَ فِقهَ ابنِ حَزمٍ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى-، وعُلُومَهُ، ومَا كَتَبَهُ، واستَفَادَ مِنهُ فيمَا أَصَابَ فِيهِ .

---

(١) انظُر: تَقريظَهُ لـ«الرَّدِّ الوَافر» (ص١٦) .

وحَقَّقَ - أَيضًا - أَخطَاءَهُ، ومَيَّزَهَا، سوَاءً في دَعوَى الإجمَاع[1]، أَو في مُخَالَفَة مَعنَى النَّصِّ، والقِيَاسِ الجَلِيِّ، ومُوجبِ العِلَّةِ، والتَّمَسُّكِ بمَا يَظُنُّهُ ظَاهرًا[2]، ووقِيعَتِهِ في العُلَمَاءِ .

فَهَل يَبقَى بَعدَ هَذَا وَجهٌ لِيَتَكَلَّمَ بَعضُ المُتَعَصِّبينَ بِتِلكَ التُّهمَةِ الجَائِرَةِ ؟! .

❑ ❑ ❑

وكَانَ نَقدُهُ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى - نَقدًا عِلميًّا دَقِيقًا، لا أَعلَمُ - الآنَ - في نَاقِدِي أَبي مُحَمَّدٍ ابنِ حَزمٍ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى - مَن بَلَغَ في نَقدِهِ إلى تِلكَ الدِّقَّة العِلميَّةِ، والنَّقدِ المَوضُوعيِّ لتُرَاثِ ابنِ حَزمٍ؛ حَتَّى بَيَّنَ مَا أَحسَنَ فِيهِ، وسَبَبَ ذَلكَ الإِحسَانِ، وزَيَّفَ مَا أَخطَأَ فِيهِ، وكَشَفَ سَبَبَ وُقُوعِهِ في ذَلكَ الخَطَإِ .

❑ ❑ ❑

وهَذا النَّقدُ لَيسَ في مُجَرَّدِ **"مَسَائل الفِقهِ العَمَليَّةِ"**، بَل لَهَا، ولـ**"مَسَائل الأُصُولِ العَقَديَّةِ العِلميَّةِ"** .

وقَد أَفرَدتُ هذَا في جُزءٍ مُفرَدٍ تَجدُ فِيهِ مَا ذَكَرتُهُ لَكَ بأَوضَح تِبيَانٍ، وأَقوَى بُرهَانٍ، سَتَأتي الإِشَارَةُ إِلَيهِ قَريبًا - إن شَاءَ اللهُ تَعَالى - .

❑ ❑ ❑

إذَا عَلِمتَ هَذَا :

---

(١) كمَا تَرَاهُ في كتَابِهِ «نَقدِ مَرَاتِب الإجمَاع» .

(٢) كَمَا سَتَرَى - إن شَاءَ اللهُ تَعَالى - .

ومِن هُنَا يَظهَرُ لكَ أَنَّ مِن المُبَالَغَةِ قَولُ بَعضِهِم: (إِنَّ ابنَ تَيميَّةَ نُسخَةٌ مِن ابنِ حَزمٍ)، أَو: (لَولا ابنُ حَزم مَا رَاحَ ابنُ تَيميَّةَ، ولا جَاءَ)، ونَحو هَذِهِ العِبَارَاتِ المُبَالَغ فيهَا، والبَعيدَةِ عَن الدِّرَاسَة العِلميَّةِ .

فمَن يَنسِبُ ابنَ تَيميَّةَ - والحَالُ مَا ذُكِـرَ- إلى وَقيعَةِ ابن حَزمٍ - غَفَرَ اللهُ لَهُ، ورَحِمَهُ-؛ فَإنمَّـا يَقصِدُ الشَّنَاعَةَ بغَير حَقٍّ، ولا بُرهَانٍ .

وهُوَ كمَن يُشَنِّعُ علَى ابن تَيميَّةَ لَعرفَتِهِ التَّفصِيليَّةِ بمَذهَب المَالكيَّةِ، أَو مَذهَب الشَّافِعِيَّة، أَو مَذهَب الحَنَفِيَّةِ، ويَجعَلُ ذَلكَ شُنعَةً يُعَيِّرُ بهَـا ابـنُ تَيميَّـةَ، ويُغمَـزُ فِيـهِ بهَا!!؛ لوُجُودِ أَخطَاءٍ فِي تِلكَ المَذَاهِبِ !، وتِلكَ شِكَاةٌ ظَاهِرٌ عَنكَ عَارُهَا ! .

❑ ❑ ❑

ومِن العَجَب أَنَّ خُصُومَهُ عَلَى دَرَجَاتٍ مُتَفَاوتَـةٍ فِي العِلـمِ، والتَّقـوى؛ فَأَمَّـا العُلَمَـاءُ مِنهُم فَلَم يَدَّعُوا مِثلَ هَذِه الدَّعوَةِ الشَّاذَّة، بَل أَنصَفُوهُ - وإن خَالَفُوهُ - .

وأَمَّـا أَنصَافُ العُلَمَـاءِ، وبَعضُ الطُّرُقيِّينَ، ومَن تَعَصَّبَ مِـن القُضَـاةِ؛ فَقَـد رَمَوهُ بكُلِّ حَجَر، ومَدَرٍ؛ وحَاوَلُوا مِرَارًا سَفكَ دَمِهِ، وأَشَاروا غَيرَ مَـرَّةٍ إلى تَكفـيرِهِ بمَـا فَهمُوهُ مِن لازِمِ قَولِهِ عِندَهُم .

قَالَ الحَافظُ ابنُ حَجَرٍ :

«ولَقَد قَامَ علَى الشَّيخ تَقيِّ الدِّين جَـمَـاعَةٌ مِنَ العُلمَـاء مِرَارًا .. ولا يُحفَـظُ عَن أَحَدٍ مِنهُم أَنَّه أَفتَى بزَندَقَتِهِ، ولا حَكَمَ بسَفكِ دَمِهِ، معَ شِـدَّةِ المتَعَصِّـبينَ عَلَيـهِ حِينَئذٍ مِن أَهلِ الدَّولَةِ؛ حتَّى حُبسَ بالقَاهرَة، ثُمَّ بالإسكَندريَّة، **ومعَ ذَلكَ؛ فكُلُّهُم مُعتَرِفٌ بسَعَةِ عِلمِهِ، وكَثرَةِ وَرَعِهِ، وزُهدِهِ، ووَصفِهِ بالسَّخَاء، والشَّـجَاعَة، وغَـير ذَلكَ مِن قيَامِهِ فِي نُصرَةِ الإسلَام، والدُّعَاءِ إلى الله تعَالى فِي السِّرِّ، والعَلَانيَةِ؛ .. فَإنَّـهُ شَيخُ [مَشَايخِ] الإسلَامِ فِي عَصرِهِ بلَا رَيبٍ**» انتهَى [(١)] .

هكَذَا قَالَ العُلَمَـاءُ مِن مُخَالفيهِ؛ ومَن كَانَ بهَـذِهِ الأَوصَـافِ كَـانَ مِـن أَبعَـدِ النَّاس عَن "**الوَقيعَة فِي الأَكَابِرِ**" .

---

(١) انظُر: تَقريظَهُ لـ«الرَّدِّ الوَافر» (ص١٣-١٤)، و«الجَوَاهرَ والدُّرَرَ» (٢/ ٧٣٥).

وأَمَّا خُصُومُ ابنِ تَيميَّةَ مِن غَيرِ العُلَمَـاءِ؛ فَلا يُستَغرَبُ مَـا يَقُولُونَ ! .

❑ ❑ ❑

كَيفَ وقَد شَهِدَ لَهُ بغَايَةِ المَكَنَة في العُلُوم الشَّـرعيَّةِ، والمَـذَاهبِ الإِسـلاميَّة، وسَعَةِ اطِّلاعِهِ فِيهَا، وإِدرَاكِهِ غَورَهَا :

أَئمَّةُ عَصـرِهِ - ومِنهُم خُصُومٌ لَهُ -، وكَفَى بهَا شَهَادَةً ! :

قَالَ العَلامَةُ شَيخُ الشَّافعيَّةِ كَمَـالُ الدِّين ابنُ الزَّملَكَانيِّ[1] (ت٧٢٧) :

«**كَانَ إِذا سُئِلَ عَن فَنٍّ مِن العِلم ظَنَّ الرَّائي، والسَّامِعُ أَنَّه لَا يَعرفُ غَيرَ ذَلكَ الفَنِّ، وحَكَمَ أَنَّ أَحَدًا لا يَعرفهُ مِثلَهُ !، وكَانَ الفُقَهَاءُ مِن سَائِرِ الطَّوَائف إِذَا جَلَسُوا مَعَه استفَادُوا في مذَاهِبهم مِنهُ مَا لَـم يَكُونُوا عَرَفُوهُ قَبلَ ذَلكَ .**

ولا يُعرَفُ أَنَّه نَاظَرَ أَحَدًا؛ فَانقَطَعَ مَعَهُ، ولا تَكَلَّمَ في عِلمٍ مِن العُلُـوم سَـوَاءً أَكَانَ مِن عُلُوم الشَّرع، أَم غَيرِهَا إِلَّا فَاقَ فِيهِ أَهلَهُ، والمَنسُوبينَ إِلَيهِ» انتَهى[2] .

❑ ❑ ❑

قَالَ ابنُ عَبد الـهَـادي: قَالَ شَيخُنَا الحَافِظ أَبُو الحجَّاج :

«**مَا رَأَيت مثله وَلَا رأى هُوَ مثلَ نَفسه، ومَا رَأَيتُ أَحَـدًا أَعلَـمَ بِكِتَـاب الله، وسُنَّة رَسُولِهِ، ولا أَتبَعَ لَـهمَـا مِنهُ**» انتَهى[3] .

❑ ❑ ❑

---

(١) وصَفَهُ ابنُ حَجَر بقَولِهِ: «**أَشَدُّ المُتَعَصِّبينَ عَلَيـهِ، القَـائمينَ في إيصَـال الشَّـرِّ إِلَيـهِ**»، وانظُر: تَقريظَهُ لـ«الرَّدِّ الوَافر» (ص١٤)، و«الجَوَاهرَ والدُّرَرَ» (٢/ ٧٣٥).

(٢) انظُر: «العُقُودَ الدُّرِّية» (ص٢٣) .

(٣) انظُر: «العُقُودَ الدُّرِّية» (ص٢٣) .

والثَّنَاءُ عَلَيهِ فِي سَعَةِ عِلمِهِ، ومَعرفَتِهِ بمَذَاهب النَّاس، مِـن لَـدُن الصَّـحَابَة، والتَّابعِينَ، والأَئمَّةِ المَهديِّينَ، ومَعرفَةِ المِلَل، والنِّحَل، وغَيرهَا؛ فَمُستَفيضٌ جِدًّا .

قَالَ الحَافظُ الذَّهَبيُّ :

« .. **وأَمَّا نَقلُهُ للفِقهِ، ومَذَاهبِ الصَّحَابَة، والتَّـابعِينَ -فَضـلًا عَـن المـذَاهِب الأَربَعَة-؛ فَلَيسَ لَهُ فِيهِ نَظِيرٌ، وأَمَّا مَعرفَتُهُ بالمِلَل، والنِّحَل، والأُصُـول، والكَـلَام؛ فَلَا أَعلَمُ لَهُ فِيهِ نَظِيرًا**» انتَهى[1] .

❑ ❑ ❑

إذَا عَلِمتَ هَذَا ظَهَرَ لَكَ أَنَّ التَّحقِيقَ :

أَنَّ ابنَ تَيميَّةَ مِن أَعظَمِ مَن نَقَدَ ابنَ حَزمٍ، وفَنَّدَ أَغلَاطَهُ، ورَدَّ عَلَيهِ بإِنصَـافٍ؛ فَكَيفَ يُنسَبُ إلى أَخطَائِهِ الَّتي نَبَّهَ هُوَ عَلَيهَا ؟! .

وقَد أَفرَدتُ جُزءًا فِي هَذَا سَمَّيتُهُ :

«**الـرَّدُّ عَلَى أَبي مُحَمَّدٍ ابنِ حَـزمٍ** (ت٤٥٦) **في (إنكَـارِهِ مَعَـانيَ أَسمَـاءِ الله)، و(إنكَارِهِ - أَيضًا - أَن يُقَالَ صِفَةُ الله)**» .

وهَـاكَ بَعضَ النُّقُولِ مِنهُ تُوَضِّحُ نَقدَ ابنِ تَيميَّةَ لابنِ حَزمٍ في مَسلَكِهِ أُصُولًا، وتَفريعًا :

قَالَ **شَيخُ الإسلَام ابنُ تَيميَّة** - رَحمهُ اللهُ تعَالى- :

«**وطَائفَةٌ أُخرَى كَأَبي مُحَمَّدٍ ابنِ حَزمٍ، وغَيرِهِ مِـمَّن يَقُولُ** - أَيضًا-: **إنَّهُ مُتَّبِـعٌ لأَحمَدَ بنِ حَنبَلٍ، وغَيرِهِ مِن أَئمَّةِ السُّنَّةِ إلَى غَـيرِ هَـؤُلَاءِ مِـمَّن يَنتَسِـبُ إلَى السُّـنَّةِ، ومَذهَبِ الحَدِيثِ، يَقُولُونَ: «إنَّهُم عَلَى اعتِقَادِ أَحمَدَ بـنِ حَنبَـلٍ، ونَحـوِهِ مِـن أَهـلِ**

---

(١) انظُر: «طبَقَاتِ عُلمَـاء الحَديثِ» (٤/ ٢٨٧) .

السُّنَّةِ»، وهُم لَـم يَعرِفُوا حَقِيقَةَ مَا كَانَ يَقُولُهُ أَئمَّةُ السُّـنَّةِ؛ كَأَحـمَـدَ بـنِ حَنبَـلٍ، وأَمثَـالِـهِ ...» انتهَى المُرادُ[1] .

❑ ❑ ❑

وقال - أيضا- : «**وقَد يَقـرُبُ مِـن هَـؤُلَاءِ ابـنُ حَـزمٍ**[2] **حَيـثُ رَدَّ الكَـلَامَ، والسَّمعَ، والبَصَـرَ، وغَيرَ ذَلكَ إِلَى العِلمِ**[3] **مَعَ أَنه لَا يُثبتُ صِفَةً للهِ هِـيَ العِلـمُ !!، ويَـجـعَلُ أَسمَـاءَهُ الحُسنَى؛ إِنَّمَـا هِيَ أَعلَامٌ مَحضَةٌ؛ فَـالحَيُّ، والعَالِـمُ، والقَـادِرُ، والسَّميعُ، والبَصيرُ، ونَحوُهُ كُلُّهَا أَسمَـاءُ أَعلَامٍ**[4] **، لا تَدلُّ عـلَى الحَيَـاةِ، والعِلـمِ، والقُدرَةِ .**

وهَذَا يَؤُولُ إِلَى قَولِ القَرَامِطَةِ البَاطِنِيَّـةِ، ونَحـوهِم نُفَـاةِ أَسـمَاءِ اللهِ تَعَـالَى[5] **،** الَّذِينَ يَقُولُونَ: (لا يُقَالُ: حَيٌّ، ولا عَالـمٌ، ولا قَادرٌ)، **وهَذَا كُلُّهُ مِـن الإِلـحَادِ فِي أَسمَـاءِ اللهِ، وآيَاتِهِ»** انتَهَى[6] .

---

(١) انظُر: «مَجمُوعَ الفتَاوى» (٧/ ٦٥٩)، و«المسَائلَ والأَجوبَة» (ص١٤٤) .

تَنبيهٌ: إذَا فَهمتَ هَذَا؛ فَقَد مَالَ إلى كَلام الإِمَام ابنِ عبدِ الـهَـادي، واستَشهَـدَ بـهِ - غَـيرَ مَرَّةٍ- **العَلَّامَةُ نَاصرُ الدِّينِ الأَلبانيُّ**، وانظُر: «السِّلسَلَةَ الصَّحِيحَةَ» (١/ ١٨٧)، غَيرَ أَنَّهُ قَيَّـدَهُ في تَحقيقِهِ لكتَاب «الآيَاتِ البَيِّنَـات في عـدَم سمَـاع الأَمـوَات» (ص٦٤)؛ فَقَـالَ في ابـنِ حَـزمٍ: «**ولكنَّهُ في الأَسمَـاءِ، والصِّفَاتِ جَهميٌّ جَلدٌ**» انتهَى، وهَذَا - أَيضًا- فيهِ نَظَـرٌ، ومُبَالَغَـةٌ، واللهُ أَعلَمُ .

(٢) تَأَمَّل هَذَا .

(٣) انظُر نَصَّ ذَلكَ في «الفَصلِ في المِلَل والأهوَاء والنِّحَل» (٢/ ٩٧-٩٨) .

(٤) انظُر نَصَّ ذَلكَ في «الفَصلِ في المِلَل والأهوَاء والنِّحَل» (٢/ ١١١) .

(٥) تَأَمَّل هَذَا .

(٦) انظُر: «جَامِعَ الرَّسَائلِ» (١/ ١٧٠-١٧١ت/ د. رَشَاد سَالـم) .

وقَالَ - أَيضًا- وقد ذَكَرَ تَفَاوتَ النُّفَاةِ في مَعرفَتِهم بالكتَاب، والسُّنَّة، وأَنَّهُم أَنوَاعٌ:

«**والثَّاني: مَن يَسلُكُ في العَقليَّاتِ مَسلَكَ الاجتهَادِ، ويَغلَطُ فيهَا، كمَا غَلِطَ غَيرُهُ، فيُشَاركُ الجَهميَّةَ في بَعضِ أُصُولِهم الفَاسِدَةِ**[1]**، مَعَ أَنَّه لا يَكُونُ لَهُ مِن الخِبرَةِ بكَلامِ السَّلَفِ، والأَئمَّة مِن هَذا البَابِ مَا كَانَ لأَئمَّةِ السُّنَّةِ، وإن كَانَ يَعرفُ مُتُونَ الصَّحِيحَين، وغَيرِهِمَا.**

وهَذِهِ حَالُ أَبي مُحَمَّدٍ ابنِ حَزمٍ[2]، وأَبي الوَليدِ البَاجيِّ، والقَاضي أَبي بَكرٍ ابنِ العَربيِّ، وأَمثَالِهِم» انتَهَى[3].

❑ ❑ ❑

وقَالَ - أَيضًا- : «وكَذلكَ **أَبُو مُحَمَّدٍ ابنُ حَزمٍ فِيمَا صَنَّفَهُ مِن "المِلَلِ والنِّحَلِ" إنَّمَا يُستَحمَدُ بِمُوَافَقَةِ السُّنَّة، والحَدِيثِ**[4] مِثلَ مَا ذَكَرَهُ في "مَسَائِلِ

---

(١) تَأَمَّل هَذَا.

(٢) تَأَمَّل هَذَا.

(٣) انظُر: «دَرءَ تَعَارُض العَقلِ والنَّقل» (٧/ ٣٣-٣٤).

(٤) وهَذِهِ قَاعدَةٌ جَليلَةٌ في (المَدح)، و(الذَّمِّ)؛ خَالَفَهَا مَن غَلا في الحُبِّ، ومَن غَلا - أَيضًا- في البُغض، وهيَ المُوَافِقَةُ لأَمرِ الله عَزَّ وجَلَّ في قَولِهِ تعَالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ٨﴾[المائدة].

القَدَرِ"، و"الإِرجَاءِ"[1]، ونَحوِ ذَلكَ بِخِلَافِ مَا انفَرَدَ بِهِ مِن قَولِهِ فِي "التَّفضِيلِ بَينَ الصَّحَابَةِ"[2].

وكَذَلكَ مَا ذَكَرَهُ فِي "بَابِ الصِّفَاتِ"؛ فَإِنَّهُ يُستَحمَدُ فِيهِ بِمُوَافَقَةِ أَهلِ السُّنَّةِ، والحَدِيثِ؛ لِكَونِهِ يَثبُتُ فِي الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، ويُعَظِّمُ السَّلَفَ، وأَئِمَّةَ الحَدِيثِ، ويَقُولُ: إِنَّهُ مُوَافِقٌ للإِمَامِ أَحمَد فِي "مَسأَلَةِ القُرآنِ"، وغَيرِهَا، ولَا رَيبَ أَنَّهُ مُوَافِقٌ لَهُ، ولَهُم فِي بَعضِ ذَلِكَ[3].

لَكِنَّ الأَشعَرِيَّ، ونَحوَهُ أَعظَمُ مُوَافَقَةً للإِمَامِ أَحمَدَ بنِ حَنبَلٍ، ومَن قَبلَهُ مِن الأَئِمَّةِ فِي القُرآنِ، والصِّفَاتِ.

وإِن كَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ بنُ حَزمٍ فِي "مَسَائِلِ الإِيمَانِ"[4]، و"القَدَرِ"[5] أَقوَمَ مِن غَيرِهِ، وأَعلَمَ بِالحَدِيثِ، وأَكثَرَ تَعظِيمًا لَهُ، ولأَهلِهِ مِن غَيرِهِ؛ لَكِن قَد خَالَطَ مِن

---

(١) انظُر: «الفَصلَ فِي المِلَل والأهوَاء والنِّحَل» (٤/ ١٥٤-١٥٥).

(٢) قَالَ شَيخُ الإِسلام ابنُ تَيميَّةَ: «**وأَمَّا "نِسَاءُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ": فَلَم يَقُل: إِنَّهُنَّ أَفضَلُ مِن العَشرَةِ إِلَّا أَبُو مُحَمَّدٍ ابنُ حَزمٍ!؛ وهُوَ قَولٌ شَاذٌّ، لَم يَسبِقهُ إِلَيهِ أَحَدٌ!، وأَنكَرَهُ عَلَيهِ مَن بَلَغَهُ مِن أَعيَانِ العُلَمَاءِ، ونُصُوصُ الكِتَابِ، والسُّنَّةِ تُبطِلُ هَذَا القَولَ**» انتَهَى مِن «مَجمُوعِ الفتَاوى» (٤/ ٣٩٥).

وانظُر نَصَّ كَلام ابنِ حَزمٍ فِي كتَابِهِ: «الفَصلِ فِي المِلَل والأهوَاء والنِّحَل» (٤/ ٩١)، و«الدُّرَّةِ فِيمَا يَجِبُ اعتِقَادُهُ» (ص٤٨٩-٤٩٠).

(٣) انظُر: كتَابَهُ «الدُّرَّةَ فِيمَا يَجِبُ اعتِقَادُهُ» (ص٣٥٦-٣٥٨).

(٤) انظُر: كتَابَهُ «الدُّرَّةَ فِيمَا يَجِبُ اعتِقَادُهُ» (ص٤٤٧)، و«الفَصلَ فِي المِلَل والأهوَاء والنِّحَل» (٣/ ١٠٧-١٠٨).

(٥) انظُر: كتَابَهُ «الدُّرَّةَ فِيمَا يَجِبُ اعتِقَادُهُ» (ص٤٠٦-٤١٥).

أَقوَالِ الفَلَاسِفَةِ، والمُعتزِلَةِ في "مَسَائِلِ الصِّفَاتِ"[1] مَا صَرَفَهُ عَن مُوَافَقَةِ أَهلِ الحَدِيثِ في مَعَاني مَذهَبِهِم في ذَلِكَ؛ فَوَافَقَ هَؤُلَاءِ في اللَّفظِ[2]، وهَؤُلَاءِ في المَعنَى[3].

وبِمِثلِ هَذَا صَارَ يَذُمُّهُ مَن يَذُمُّهُ مِن الفُقَهَاءِ، والمُتَكَلِّمِين، وعُلَمَاءِ الحَدِيثِ بِاتِّبَاعِهِ لِظَاهِرٍ، لَا بَاطِنَ لَهُ، كَمَا نَفَى المَعَانيَ في الأَمرِ، والنَّهيِ، والاشتِقَاقِ، وكَمَا نَفَى **"خَرقَ العَادَاتِ"**[4]، ونَحوَهُ مِن عِبَادَاتِ القُلُوبِ.

مَضمُومًا إِلَى مَا في كَلَامِهِ مِن الوَقِيعَةِ في الأَكَابِرِ[5].

---

(١) انظُر: كتَابَهُ «الدُّرَّةَ فِيمَا يَجبُ اعتِقَادُهُ» (ص٣٥٢-٣٥٥).

(٢) تَأَمَّل هَذَا، وهَذَا يَدُلُّ عَلَى حِرصِهِ عَلَى مُوَافقَتِهِم، وظَنِّهُ أَنَّ قَائلٌ بمَذهَبِهِم، وإِنَّمَا وَافقهم في اللَّفظِ.

(٣) تَأَمَّل هَذَا.

(٤) قَالَ في كتَابِهِ «النُّبُوَّات» (ص٣) مُبيِّنًا اختلَافَ النُّظَّار في هَذِهِ المَسأَلَةِ:

«**فَقَالَت طَائفَةٌ: لا تُخرَقُ العَادَةَ إِلَّا لنَبيٍّ، وكَذَّبُوا بمَا يُذكَرُ مِن خَوَارقِ السَّحَرَة، والكُهَّان، وبكَرَامَاتِ الصَّالحينَ، وهَذهِ طَريقَةُ أَكثَر المُعتزِلَةِ، وغَيرِهِم، كَأَبي مُحَمَّدٍ ابنِ حَزم**، وغَيرِهِ، بَل يُحكَى هذَا القَولُ عَن أَبي إِسحَاقَ الاسفَراييِنيِّ، وأَبي مُحَمَّدٍ ابن أَبي زَيدٍ، ولَكِن كَأَنَّ في الحِكَايَة عَنهُمَا غَلَطًا» انتَهَى.

(٥) والظَّاهرُ أَنَّ سَبَبَ ذَلكَ: **تَعظيمُهُ للحَقِّ إِذا ظَهَرَ لهُ؛ فَيَرُدُّ مَا خَالفَهُ بفَرطِ قُوَّةٍ، ويَقَعُ في رَدِّهِ تَسفيهٌ لأَقوَال مُخَالفِيهِ، وإِن كَانُوا عِندَهُ أَئمَّةً**، مَعَ مَا في طِبَاع أَهل الأَندَلُس، والمَغرب مِن الشِّدَّةِ، والحِدَّةِ؛ ويَدُلُّ لهَذَا مَا تَرَاهُ مِن تَعظيمِهِ للأَئمَّةِ جَميعًا، والمَعرفَة بأَقدَارهم في غَيرِ مَقَامِ الرَّدِّ لأَقوَالِهم؛ فَهَا هُوَ يَصفُ الإِمَامَ مَالكًا؛ فَيَقُولُ في ضِمنِ مُنَاظَرَةٍ: «**كَانَ عِندَنَا أَحَدَ الأَئمَّة النَّاصِحِين لهَذهِ المِلَّةِ، ولكنَّه أَصَابَ، وأَخطَأَ، واجتَهَدَ؛ فوُفِّقَ، وحُرِمَ كسَائر العُلَمَاء**».

قُلتُ: رَجُلٌ في صَدرهِ هَذَا التَّعظيمُ لمَالكٍ، وإِخوَانِهِ الأَئمَّة؛ ثُمَّ إِنَّكَ تَرَاهُ يَحتَدُّ عَلَيهِم فيمَا يَرَاهُم أَخطَؤُوا فِيهِ!؛ لا يَصدُرُ هَذَا (الخَلطُ العَجيبُ) إِلَّا مَعَ (**عَدَم فِقهِ سِيَاسَة العِلمِ**)!، =

والإِسـرَافِ في نَفيِ المَعَاني، ودَعوَى مُتَابَعَةِ الظَّوَاهِرِ[1].

وإِن كَانَ لَهُ مِن الإِيمَـانِ، والدِّينِ، والعُلُومِ الوَاسِعَةِ الكَثِيرَةِ مَا لا يَدفَعُهُ إِلَّا مُكَابِرٌ.

ويُوجَدُ في كُتُبِـهِ مِـن كَثـرَةِ الاطِّـلَاعِ عَـلَى الأَقـوَالِ، والمَعرِفَـةِ بِـالأَحوَالِ، والتَّعظِيمِ لِدَعَائِمِ الإِسلَام، ولِـجَانِبِ الرِّسَالَةِ مَا لَا يَـجتَمِعُ مِثلُهُ لِغَيرِهِ[2].

=وقَد صَرَّحَ بِهَذَا مُؤَرِّخُ الأَندَلُس أَبو مَروَان حَيَّانُ بنُ خَلَفٍ (ت٤٦٩)؛ فَقَالَ بَعدَ تَرجَمَةِ حَافِلَـةٍ لابنِ حَزمٍ: «**وأَكثَرُ مَعَايِبِهِ** - زَعَمُوا عِندَ المُنصِفِ لَهُ-: **جَهلُهُ بِسِيَاسَةِ العِلمِ، الَّتي هيَ [أَعوَصُ مِن إِيعَابِهِ]، وتَخَلُّفُهُ عَن ذَلكَ علَى قُوَّةِ سَبحِهِ في غِمَـارِهِ**» انتَهـى؛ وإِذَا عُلِـمَ هَـذَا؛ فَقَـد تَجَـاوَزَ مُخَالِفُوهُ الحَقَّ مَعَهُ، وغَلَو في ذَمِّهِ، ونَفَّرُوا عَنهُ بِأَعظَمَ مَـمَّـا يَستحقُّ؛ حَتَّى شَبَّهُوا لِسَانَهُ بِسَـيفِ الحَجَّاجِ، ومَنَعُوا مِن النَّظَرِ في كَلامِهِ.

قَالَ الذَّهَبيُّ: «**قُلتُ: وقَد امتُحِنَ ابنُ حَزم، وشُرِّدَ عَن وَطنِهِ، وجرَت له أُمُـورٌ، وتعَصَّـبَ علَيه المالكيَّةُ لطُول لسَانِهِ، ووُقُوعِهِ في الفُقَهَاء الكبَار، وجـرَى بَينَـهُ، وبَـينَ أَبي الوَليـدِ البَـاجيِّ مُنَاظَرَاتٌ يَطُولُ شَرحُهَا، ونَفَرَت عَنهُ قُلُوبُ كَثير مِن النَّاس لحطِّهِ علَى أئمَّتِهِم، وتَخطئتِهِ لَـهُم بأفَجِّ عبَارة، وأفظِّ محاورَةٍ، وعَمِلُوا عَلَيهِ عِندَ مُلُوك الأَندلُس، وحَذَّرُوهم منـهُ، ومِـن غَائلتـهِ؛ فأَقصَتهُ الدَّولةُ، وشَرَّدتهُ عن بلادِهِ؛ حتَّى انتَهى إِلى بَاديَةِ لَبلَةَ**».

انظُر: «الإحكَامَ في أُصُول الأَحكَـام» (٢/ ١٢٢)، و«تَـاريخَ الإِسـلَام» (١٠/ ٧٤و٧٨)، و«سِيَرَ أَعلام النُّبلاءِ» (١٨/ ٢٠١)، و«البدَايَةَ والنِّهَايَةَ» (١٢/ ١١٣).

(١) قَالَ ابنُ عَبد الـهَـادي: «**ولهُ اختيَاراتٌ انفَـرَد بهَا في الأُصُول، والفُـرُوع، وجَميـعُ مَـا انفَرَدَ بِهِ خَطَـأٌ**» [«طَبَقَات عُلَمَاء الحَدِيثِ» (٣/ ٣٤٩)].

(٢) وكَانَ مِن الغَيرَةِ علَى الإِسلَام بمَكَانٍ، ومِن مَنَاقبِهِ في ذَلكَ قيَامه في الرَّدِّ على النُّقفُـورِ في قَصيدَته المَلعُونَة التَّي هَجا بهَا الإِسلَامَ، ونَبيَّهُ - صَلَّى اللهُ عَلَيـهِ، وعَـلَى آلـهِ، وسَـلَّمَ-، قَـالَ الحَافظُ ابنُ كَثير: «... **وهَذَا جَوَابُهَا لأبِي مُحَمَّد ابـنِ حَـزمِ الفَقِيـهِ الظَّـاهِرِيِّ الأَندَلُسـيِّ قَالَـهَا ارتـجَـالًا !؛ حِينَ بَلَغَتهُ هَذِهِ المَلعُونَة غَضَبًا لله !، ولرَسُولِه !، ولدِينِه، كمَـا ذَكَرَ ذَلكَ مَـن رَآهُ؛** فَرَحِـمَـهُ اللهُ، وأَكرَمَ مَثوَاهُ، وغَفَرَ لَهُ خَطَايَاهُ» انتَهى مِن «البدَايَة والنِّهَاية» (١١/ ٢٨٠).

فَالمَسأَلَةُ الَّتي يَكُونُ فِيهَا حَدِيثٌ، يَكُونُ جَانِبُهُ فِيهَا ظَاهِرَ التَّرجِيحِ[1] .

ولَهُ مِن التَّمييزِ بَينَ الصَّحِيحِ، والضَّعِيفِ، والمَعرِفَةِ بِأَقوَالِ السَّلَفِ مَا لا يَكَادُ يَقَعُ مِثلُهُ لِغَيرِهِ مِن الفُقَهَاءِ[2]» انتهَى[3] .

❑ ❑ ❑

فتَأَمَّل هَذَا النَّقدَ الفَائقَ، والعَدلَ في التَّقويمِ، وإدرَاكَ مَوَاطِنِ الخَلَل، نَوعِهِ، ومِقدَارِهِ، وسَبَبِهِ، والتَّنبيهَ عَلَيهِ ليُجتَنَبَ ! .

وتَأَمَّل قَولَهُ بَعدَ نَقَدَاتٍ : **مَضمُومًا إِلَى مَا فِي كَلَامِهِ مِن الوَقِيعَةِ فِي الأَكَابِرِ ! . ولِهَذَا فَوَصفُ رَدِّ ابنِ تَيميَّةَ عَلَى الرَّازيِّ، والجُوَينيِّ، والغَزَّاليِّ، والمُتَكَلِّمينَ، والفَلاسفَةِ، والصُّوفيَّةِ، وغَيرِهِم بِأَنَّهُ مِن نَوعِ وَقِيعَةِ أَبِي مُحَمَّدِ ابنِ حَزمٍ :**

---

(١) قَالَ ابنُ عَبد الهَادي: «**أَبُو مُحَمَّدٍ ابنُ حَزمٍ مِن بُحُورِ العُلُومِ، لَه اختيَارَاتٌ كَثيرَةٌ حَسَنةٌ، وَافقَ فيهَا غَيرَهُ مِن الأَئمَّةِ**» [«طَبَقَات عُلَمَاء الحَدِيثِ» (٣/ ٣٤٩)] .

(٢) كَلام ابنِ تَيميَّةَ فِيمَا إِذَا قُورنَ ابنُ حَزمٍ بكَثيرٍ مِن الفُقَهَاءِ الَّذينَ لا يُحسنُونَ عِلمَ الحَديثِ، كالجُوَينيِّ، وأَمثَالِهِ، ولَكنَّ ابنَ حَزمٍ عَلَى مَعرفَتِهِ بالحَديثِ، لَهُ فيهِ أَغلاطٌ، وأَوهَامٌ؛ ولِهَذَا قَالَ ابنُ عَبد الهَادي: «**وهُوَ كَثيرُ الوَهم في الكَلام علَى تَصحيحِ الحَديثِ، وتَضعيفِهِ، وعَلى أَحوَالِ الرُّوَاةِ**» انتهَى .

قَالَ نَاصرُ الدِّينِ، والسُّنَّةِ الأَلبَانيُّ - مُعَلِّقًا - : «**قُلتُ: فيَنبَغي أَن لا يُؤخذَ كَلامُه على الأَحَاديثِ إِلَّا بَعدَ التَّثبُّت مِن صِحَّتِهِ، وعدَم شُذُوذِهِ، شَأنُه في ذَلكَ شَأنُه في الفِقهِ الَّذي يتَفَرَّدُ بِهِ..**» انتهَى مِن «السِّلسَلَةِ الصَّحِيحَةِ» (١/ ١٨٧) .

(٣) انظُر: «مَجمُوعَ الفتَاوى» (٤/ ١٨-٢٠)، هَذِهِ النُّقُول بحَوَاشيهَا مِن الرِّسَالة المَذكُورَةِ .

مُغَالَطَةٌ، ومُصَادَرَةٌ عَلَى المَطلُوب[1]، وإلغَاءٌ لَحَقِّ نَقدِ الأَقوَال، الَّذي جَاءَت الشَّريعَةُ بتَعظيمِهِ، وجَعَلَتهُ مِن وَاجبِ نُصرَةِ المُسلمِ لأَخيهِ المُسلمِ، ومِن النَّصيحَةِ لدِينِ الله تَعَالى، وللمُسلمينَ، وهَذَا مُتَعَيِّنٌ عَلَى القَادرِ عَلَيهِ وُجُوبًا عَينيًّا .

فَكَيفَ يُغَالطُ بَعضُ النَّاس فَيَجعَلُ هَذَا مِن مَحض السَّيِّآتِ، ومِن قَبيحِ الأَعمَال !، ومِمَّا يُشَنَّعُ بِهِ عَلَى القَائمِ بِهِ ؟ .

هَل هَذَا إلَّا تَعَصُّبٌ مَذمُومٌ، واتِّبَاعٌ للهَوَى، وافتِرَاءٌ عَلَى الأَبريَاءِ ؟ .

واللهُ تَبَاركَ وتَعَالى يَقُولُ في مُحكَم تَنزيلِهِ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران/ ١١٠] .

وقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُه: ﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴿١٧﴾﴾ [لقمان] .

وفي «صَحيحِ مُسلم» (٢٥٨٤) عَن أَبي الزُّبَير عَن جَابرٍ - رَضيَ اللهُ عَنهُ- قَالَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- :

«وَلينَصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا، أَو مَظلُومًا؛ إِن كَانَ ظَالِمًا؛ فَلينَهَهُ؛ فَإِنَّهُ لَهُ نَصرٌ، وإِن كَانَ مَظلُومًا؛ فَلينَصُرهُ» .

❑ ❑ ❑

---

(١) وهُوَ أَن تَجعَلَ المُقَدِّمَةَ المُتَنَازَع فِيهَا، والتي تَحتَاجُ إلى بُرهَانٍ يُثبتُهَا؛ دَليلًا عَلى صِحَّةِ هَذِهِ المُقَدِّمَة نَفسهَا !؛ فَتَجعَلَ المُشكلَة حِلًّا، وتَدُورَ حَولَ كَلامِكَ؛ وفي مِثَالنَا: الدَّعوَى أَنَّ ابنَ تَيميَّةَ في رُدُودِهِ وقَعَ في وقِيعَة ابنِ حَزم، وتَسفيهِهِ للأَكَابر، والدَّليلِ أَنَّ ابنَ تَيميَّةَ سَلَكَ طَريقَةَ ابنِ حَزمٍ في التَّسفيهِ، والوَقيعَة في الأَكَابر؛ فَصَارَت الدَّعوَى هِي النَّتيجَةُ، وهِيَ الدَّليلُ - أَيضًا- .